

7) ضابط المسكين ، والأصل في استحقاقه الزكاة الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي حفظه الله

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

الثاني المساكين وهم الذين يجدون ذلك ولا يجدون تمام الكفاية. يجدون شيئا يقع موقعا من كفايتهم لكنه لا يجد لكنهم لا يجدون تمام الكفاية ويلاحظ ان الانسان في مطعمه وملبسه ومسكنه - [00:00:00](#) وهكذا اموره الضرورية التي يحتاجها الحاجة التي يحتاجها مثل المركب مثلا لو كان يعمل في وظيفة وليس عنده سيارة تقله مكانه بعيد عن مسكنه مكان العمل فاستأجر سيارة بالشهر هذا ليس باسراف اذا كان اخذها بالمعروف - [00:00:22](#) اوصلوا الى عمله تحتسب من مصاريفي لماذا لان هذا امر يحتاجه وهكذا مثلا اذا احتاج السيارة للنقل نقل اهله لعلاج او نحو ذلك فالمقصود ان الامر لا يقتصر على الاكل - [00:00:47](#) والشرب وانما ينظر الى حاجته الى حاجته سواء كانت ضرورية او حاجة فهذا كله يحتسب في نفقته فيما يحتاج من نفقة له وللمن اه يعول كزوجه وولده ونحو ذلك نعم - [00:01:03](#) اما لو انه جاوز النصف ولم يبلغ التمام. جاوز النصف ولم يبلغ التمام فدخله الف ريال ومصرفه الف وخمس مئة حينئذ نقول هذا مسكين هذا مسكين لماذا؟ لانه وقع اه موقعا يعني عنده دخل ولكنه لا يبلغ التمام. اي لا يبلغ تمام حاجته - [00:01:21](#) فحينئذ نقول هذا مسكين. نعم - [00:01:53](#)